



DSA-04-05	رقم الإجراء	إجراءات تسجيل المحاضرات صوتياً للطلبة ذوي الإعاقة البصرية
2963/2022/24/3/2 2022/12/5	رقم وتاريخ الإصدار	
2/(9/7/2023)	رقم وتاريخ المراجعة أو التعديل	
2/3/24/2023/3010	رقم قرار اعتماد مجلس العمداء	
2023/10/2	تاريخ قرار اعتماد مجلس العمداء	
01	عدد الصفحات	
<p>1. يقوم الطلبة من ذوي الإعاقة البصرية بمراجعة دائرة الإرشاد الطلابي في عمادة شؤون الطلبة لطلب كتاب رسمي بالموافقة على تسجيل المحاضرة.</p> <p>2. تقوم دائرة الإرشاد الطلابي بإعداد مخاطبات ويتم توقيعها من عميد شؤون الطلبة موجهة لعمداء كليات الطلبة من ذوي الإعاقة البصرية من خلال كتاب رسمي للإيعاز لأعضاء الهيئة التدريسية للسماح للطلاب بتسجيل المحاضرة صوتياً .</p> <p>3. يقوم ديوان عمادة شؤون الطلبة بإرسال كتاب رسمي بذلك الكترونياً عبر نظام الأرشفة إلى ديوان كلية الطالب من ذوي الإعاقة البصرية لعرضها على عميد الكلية المعني لتوجيه عضو هيئة التدريس للسماح للطلبة من ذوي الإعاقة البصرية لتسجيل المحاضرة صوتياً.</p>		خطوات التنفيذ
دائرة الإرشاد الطلابي/عمادة شؤون الطلبة، الطلبة ذوي الإعاقة البصرية.		المسؤولية
		النماذج
		-